

#شرح_دليل_الطالب | الشيخ: أحمد الصقعوب | كتاب الجنائز |

الدرس (٤٦) (فصل في تكفين الميت)

أحمد الصقعوب

الموقع الرسمي لفضيلة الشيخ احمد بن محمد الصقعوط حفظه الله يقدم اذا حضر احدهم الموت ترك خير حقا على المتقين فصل وتكفينه فرض كفاية. نعم شری في هذا الفصل الى احكام تكفين الميت - [00:00:04](#)

وتكفينه فرض كفاية. نعم. يجب ان يقام بهذا لقوله عليه الصلاة والسلام وكفونه في ثوبه فيجب ان يكفن الميت. ما يدفن هكذا اذا كان مسلما من دون تكفين بفعل النبي صلى الله عليه وسلم وهذا محل - [00:00:54](#)

بفعله وتقريره وهذا محل اتفاق بين العلماء نعم والواجب ستر جميعه. نعم. الواجب في الكفن ان يستر جميع البدن النبي صلى الله عليه وسلم حينما قتل مصعب بن عمير ترك نمرة - [00:01:13](#)

فقال خباب فكنا اذا غطينا رجليه بدا رأسه واذا غطينا رأسه بدت رجليه فغطوا رأسه وجعلوا على رجليه من الاذخر فلا بد ان يكون البدن ساترا او الكفن ساترا لجميع البدن عند القدرة. نعم - [00:01:33](#)

سوى رأس المحرم. نعم. المحرم اذا كفن لا يغطي رأسه قوله عليه الصلاة والسلام وكفونه في ثوبه ولا تخمروا رأسه لانه محرم وما زال محرا والعبد يبعث على ما مات عليه. ولذا قال عليه الصلاة والسلام فانه يبعث يوم القيمة مليبا. الله اكبر - [00:01:54](#)

يقوم الناس من قبورهم خائفون وجلون وهو يقوم ينفظ الغبار والتراب من رأسه ويقول لبيك اللهم لبيك كما يقوم الشهيد ودماؤه اه تتعب الريح ريح مسك واللون لون دم. اثر الطاعة يبين. من مات على شيء - [00:02:19](#)

بعث عليه ومن اكثرا من شيء مات عليه فحامل القرآن اذا مات والقرآن في صدره وعلى لسانه وقد اشغل ليه ونهاره سيري اثره يوم القيمة وطالب العلم الذي ملأ قلبه علم الشريعة طلبا ومحبة وعملا ونشرها سيري اثرها يوم القيمة. ومن - [00:02:41](#)

قلبه بمعصية الله سيري اثرها يوم القيمة. كما قال تعالى يوم تجد كل نفس ما عملت من خير محضرا اسأل الله ان يتوفانا واياكم على الايمان ولذلك المحرم لا يغطي رأسه. طيب المحرمة - [00:03:04](#)

ووجه المحرمة. المحرمة ايضا لا يغطي وجهها لقوله عليه الصلاة والسلام لا تنتقبوا المحرمة. لكن اذا كانت امام اناس ليسوا من محارمها فيغطي وجهها كما يغطي المحرمة وجهها اذا كانت امام اناس من الاجانب - [00:03:24](#)

اما اذا كان لن يحضر جنازتها ودفنها الا محارمها فان وجهها يكون مكشوفا بثوب لا يصف البشرة. نعم يجب ان يكون الكفن لا يصف البشرة لا يكون شفافا هل يكون - [00:03:46](#)

اـ سابقا صفيقا قوله عليه الصلاة والسلام اذا كفن احدكم اخاه فليحسن كفنه يدخل في الاحسان نظافة الكفن وكتافة وستره وتوسيطه نعم ويجب ان يكون من ملبوس مثله ما لم يوصي بدونه. نعم - [00:04:08](#)

والسنة يعني يقصدون يجب ان يكون من ملبوس مثله في العادة لا يغالي ولا يجحف في حقه والسنة تكفين الرجل في ثلاثة لفائف بيض من قطن تبسط. نعم تكفين الميت لا يخلو الميت من حالتين. الحالة الاولى ان يكون رجلا. والثانى ان يكون امراة. فان كان رجلا - [00:04:31](#)

فان كفنه بثوب واحد واسع سايع اجزأا لكن السنة ان يكفن في ثلاثة اثواب بيض كما جاء في الصحيحين ان النبي صلى الله عليه وسلم كفن في ثلاثة اثواب بيض سحولية - [00:04:58](#)

سحول اسم قرية موجودة في اليمن هذا في حق الرجل والمرأة اكثر من ذلك كما سيأتي. فإذا اتي بثلاثة او اثواب بيض فانه يبسطها يجعل الاول مبسوطا والثاني والثالث ويجعل اسفلها احسنها. واسبغها - [00:05:17](#)

ويفعل بها ما سيدكره المؤلف في ثلاث لفائف بيض من قطن تبسط على بعضها ويوضع عليها مستلقيا. ثم يرد طرف العلية من الجانب الايسر على شقه الايمن. ثم طرفها الايمين على الايسر - [00:05:42](#)

ثم الثانية ثم الثالثة كذلك. نعم واظح هذا اجعل ثلاث لفائف بيض بيسطها يعني اقمشة ثم اذا وظعه بعد تغسيله يأتي بهذه اللفائف ثم يرد طرف العلية من الجانب الايسر على شقه الايمين - [00:06:01](#)

ثم يأتي بالايمن على الايسر وهكذا الثاني والثالث ويجعل الثالث يعني الاسفل ليكون هو الظاهر احسنها واوسعها. فإذا انتهى من هذه الحالة ربط الكفن حتى لا ينحل مع الحمل فإذا اه - [00:06:22](#)

ادخله في القبر حل العقد كما جاء عن ابن مسعود قال اذا ادخلتم الميت فحلوا العقد نعم والاثنى في خمسة اثواب بيض في خمسة اثواب بيض من قطن ازار وخمار وقميص ولفافتين - [00:06:46](#)

نعم المرأة السنة ان تكفن في خمسة اثواب استر لها لتكون اللفائف امن وابعد عن ان آتحجم بشرتها وهذا من آعنایة الاسلام بسترة المرأة حية وميتة. نعم - [00:07:06](#)

النبي عليه الصلاة والسلام فاذا غسلتها فاعلمني قالت فاعلمنها فاعطانا حقه فقال اشعرنها اياها يعني اجعلنها هي الملاصقة لبدنها والصبي في ثوب وبياح في ثلاثة. نعم الصبي الذي لم ليس ببالغ - [00:07:30](#)

يكفي فيه ثوب وبياح ان يكفن في ثلاثة اثواب. نعم والصغيرة في قميص ولفافتين. نعم ويكره التكفين بشعر وصوف ومزعفر ومعصفر ومنقوش. لأن هذا لم ينقل عن النبي صلى الله عليه وسلم ولا عن الصحابة. نعم - [00:07:50](#)

ويحرم بجلد وحرير ومذهب. نعم لأن النبي صلى الله عليه وسلم امر بالجلود التي على قتل احد فازيلت عنهم كما جاء عند ابي داود وكذلك ايضا المزعفر والمعصفر والمنقوش هذا لم ينقل عن النبي صلى الله عليه وسلم وانما آ قال - [00:08:10](#)

آ ان الشياب البياظ انها خير ثيابكم وكفنا فيها موتاكم وهو كذلك ايضا كفن في اثواب بيظ ذلك الحرير والمذهب لأنها اصلا محرمة على الرجال ولما فيها من تضييع - [00:08:31](#)

نعم طبعا انا اقتصر حقيقة على المتن لأن المتن كافي توضيحه اذا احتاج الى توضيح او تدليل باختصار والا فان كلام المؤلف واضح جدا في هذه المسائل رحمة الله - [00:08:50](#)